عن البدل ولا من الرابع وهو ظاهر فلا يكون جاعل
بدلا من الله لان انتفاء الاقسام عنه باسرها تدل
على انتفاء الاقسام عنه وهذا معنى قول اهل المعقول
لا وجود للعام الا في ضمن الخاص والافراد قلنا
التحقيق هاهنا ان القول ببدلية جاعل من الله مجاز
مرسل من قبيل اطلاق اسم المتبوع على التابع
لان البدل في الحقيقة موصوفه محذوف وهو الله اي التقدير
الجاعل النحو وعمله يدل على هذا التقدير اشتراطه بلا
عتماد على احد الاشياء الستة اما على الموصوف
او على غيره اذ لو لم يكن التقدير كذلك لبطل العمل
ويلزم ترك الواجب على مذهب ابن الحاجب ايضا
وهو

وهو وجوب النعت اذا ابدل النكرة من المعرفة او
ترك الحسن على مذهب الجمهور كما مر بيانه فيكون
حينئذ من القسم الاول مجازا يعني بدل العين لا بدل
الكل من الكل حتى يلزم ما ذكرتم من ايهام الجزئية و
الكلية ويجوز بدليته جاعل على مجازيته من القسم
الثالث وان امكن كونه من الاول فمعنى الاشتمال و
وجوه التعلق بينهما كما صرح به النحاة فلا يلزم ما
ذكرتم من ايهام الجسمية هذا لكن بقي هنا سؤال نا
شئ عن اقسام البدل وهو ان قولنا جاءني زيد
غلامه او اخوه او حماره من اي قسم من اقسام الاربعة
قلنا انه من الرابع وهو البدل الغلط لان عدم كونه